



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

تعليمات رقم (4) لسنة 2022

بشأن رسوم ترخيص شركات خدمات المدفوعات

استناداً لأحكام القرار بقانون رقم (41) لسنة 2022 بشأن المدفوعات الوطني، لا سيما المادتين (12، 18) منه،

وإلى قرار مجلس إدارة سلطة النقد في جلسته رقم (255) بتاريخ 2022/11/02،

ووفقاً للصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

فقد أصدرنا التعليمات التالية:

مادة (1)

الهدف

تهدف أحكام هذه التعليمات إلى تحديد قيمة وأنواع رسوم الترخيص لشركات خدمات المدفوعات.

مادة (2)

رسم طلب ترخيص

يجب على مقدم طلب ترخيص شركة خدمات مدفوعات جديدة تسديد رسم طلب غير مسترد بقيمة (1,000) ألف دولار أمريكي بموجب إشعار خطي صادر عن سلطة النقد.

مادة (3)

رسم ترخيص مقطوع

يجب على شركة خدمات المدفوعات تسديد رسم مقطوع قبل صدور الترخيص بقيمة (20,000) عشرون ألف دولار أمريكي بموجب إشعار خطي صادر عن سلطة النقد.



سلطة النقد الفلسطينية
PALESTINE MONETARY AUTHORITY

مادة (4)

رسم ترخيص سنوي

يجب على شركة خدمات المدفوعات تسديد رسم ترخيص سنوي بقيمة (5,000) خمسة آلاف دولار أمريكي بموجب إشعار خطي صادر عن سلطة النقد، وذلك على النحو الآتي:

1. يُستوفى الرسم السنوي في موعد أقصاه الحادي والثلاثين من شهر كانون الثاني من كل عام.
2. يتم احتساب الرسم السنوي للترخيص الذي يمنح خلال العام على أساس النسبة من عدد أشهر السنة، ويبدأ الاحتساب من تاريخ الترخيص ويعتبر كسر الشهر شهراً كاملاً لأغراض احتساب الرسم.

مادة رقم (5)

التنفيذ والنفاد

يجب على كافة الجهات المختصة، كلٌ فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذه التعليمات، وتطبق من تاريخ صدورهما.

صدرت في مدينة رام الله بتاريخ: 2022/11/١٦م.

د. فراس ملحم

المحافظ